Dirassat & Abhath
The Arabic Journal of Human and Social Sciences

مجلة دراسات وأبحاث
المجلة العربية في العلوم الإنسانية والاجتماعية

EISSN: 2253-0363
ISSN : 1112-9751

قراءة في علاقة المفتي بمراكز القرار في الدولة العثمانية إبان القرن 16م(شيخ الإسلام أبو السعود أنموذجا)

A Read in the relationship between Mufti and the decision centres in the Ottoman Empire

Shaykh al-Islam Abu Saud the specimen)

فيصل بن موسى Ben mossa fayssal
جامعة الجزائر 2 – أبو القاسم سعدالله-
البريد الإلكتروني: fayssal.mossa@yahoo.com

تاريخ الاستلام : 2018-10-17 تاريخ القبول : 2018-11-22

ملخص:

تهدف هذه الدراسة إلى الكشف عن طبيعة العلاقة التي جمعت بين سلطة العلماء والمفتين والفقهاء الممثلين بشخصية شيخ الإسلام بمختلف مراكز القرار بالدولة العثمانية خاصة عندما بدأ يبرز منحى جديد لمسار وظيفة الإفتاء في الدولة العثمانية، وأصبح الفقيه يدقق بشكل أكبر في القرارات والقوانين التي يصدرها السلاطين، ويعد شيخ الإسلام أبو السعود أفندي واحدا من أهم الشخصيات الفاعلة التي لعبت دورا فاعلا في مسار وطبيعة هذه العلاقة من خلال الكم الهائل من الفتاوى الشرعية التي كان يقررها في مختلف المجالات السياسية والاجتماعية والاقتصادية والثقافية ....

الكلمات المفتاحية:

العلماء، الدولة العثمانية، السلطة، مشيخة الإسلام، أبو السعود أفندي.

Abstract :

This study aims to reveal the nature of the relationship that collected between theauthority of scholars and muftis and jurists representatives personality Shaykh al-Islam in various decision centers of the Ottoman Empire, especially when on a distinguished road a new turn to the path of the advisory function in the Ottoman Empire, and became a jurist more checks in the decisions andlaws issued by the sultans, is Shaykh al-Islam Abu Saud Effendi, one of the most important actors figures who played an active role in the course and nature of this relationship through the vast amount of legitimate fatwas, which was decided in the various political, social, economic and cultural fields ....

Keywords :

Scientists, the Ottoman power, chieftain of Islam, Abu Saud Effendi.

تمهيد:

استطاعت الدولة العثمانية أن تعمر أزيد من ستة قرون ، امتد مجالها الجغرافي ليغطي ثلاث قارات (آسيا – أوروبا – إفريقيا) سكنت تلك الأقطارأجناس بشرية مختلفة اللغاتوالديانات والثقافات والأعراق والنظم، وخلال هذه الحقبة التاريخية الطويلة جدا والحافلة بالإنجازات الهامة تعددت الكتابات التاريخية بشأنها، إلا أنها في الغالب ركزت على الأحداث السياسية والانتصارات العسكرية بينما بقيت الجوانب الأخرىالفكرية والحضارية والثقافية وحتى الدينية منهامنسية لم تلق نصيبها الكافي من اهتمامات المفكرين والمؤرخين، وما وجد منها فإنها يعوزها الطرح التاريخي الجاد لمثل هذه المواضيع القيمة والشائكة في نفس الوقت.

إن رصد مختلف التطورات الحاصلة للدولة العثمانية في مختلف مجالاتها منوط بمدى فهمنا واستيعابنا لتلك الجوانب القيمية والثقافية والحضارية التي تبوح لنا دلالاتها التاريخية عن أهم منجزات السلاطين العثمانيين الذين أدركوا أن حكمهم لتلك الأقاليم الواسعة لا يكون بالتفوق العسكري فقط وإنما بحاجة ماسة إلى دعم وتفاعل مختلف شرائح المجتمع،بما فيهم طبقة العلماء والمفتين والأئمة وخطباء المساجد وكبار الأعيان والصلحاء.

عمدت الدولة العثمانية منذ الوهلة الأولى من تأسيسها إلى جعل الشريعة الإسلامية القانون الفعلي لها، وعملت عبر سلطة شيخ الإسلام والعلماء على توثيق هذا الجانب بمختلف القوانين الوضعية التي كان السلاطين يصدرونها متى دعت الحاجة إلى ذلك، والمعروفة باسم قوانين نامة، وقد حرصت مشيخة الإسلام التي يرأسها شيخ الإسلام على أن تكون أحكام الشريعة الإسلامية موضع الاحترام والتنفيذ الدقيق سواء من جانب الحكام أو المحكومين.

في هذا السياق كان لكبار العلماء والفقهاء والمفتين دور كبير من خلال استشارة السلاطين لهم، وكان لمشيخة الإسلام العثمانية انطلاقا من مركز شيخ الإسلام وموقعه في الدولة تأثير فاعل على رجال السياسة والسلطة

وأيضا على التوجهات الكبرى للدولة نظرا لحساسية المهام المنوطة به في مختلف مراكز القرار بالدولة، وعلى هذا الأساس كان اهتمامنا بالموضوع نابع من رغبتنا في الكشف عن طبيعة العلاقة التي جمعت بين سلطة شيخ الإسلام بمختلف مراكز القرار بالدولة العثمانية خاصة عندما بدأ يبرز منحى جديد لمسار وظيفة الإفتاء في الدولة العثمانية، وأصبح الفقيه يدقق بشكل أكبر في القرارات والقوانين التي يصدرها السلاطين حتى يتمكن من إيجاد مصوغ قانوني وفقهي وتبرير شرعي مناسب لها لتأكيد صبغتها الإسلامية.

الإشكالية المطروحة:

ماهي أهم التطورات الحاصلة في الدولة العثمانية ودفعت بمشيخة الإسلام إلى الارتقاء إلى قمة الهرم الإداري والسياسي في الدولة؟

- ماهي أبرز المهام الرئيسية التي اضطلعت بها مؤسسة مشيخة الإسلام العثمانية؟

-كيف يمكن لنا أن نفهم علاقة المفتي بالهيئة الحاكمة، أي بمركز القرار في الدولة؟

-من هو المولى أبو السعود أفندي، وكيف عمل على إيجاد مصوغ شرعي لسياسة السلاطين في مختلف المجالات خدمة للمصلحة العليا للدولة؟

أولا: البدايات الأولى لمشيخة الإسلام في الدولة العثمانية

يرد في الدراسات التاريخية أن مؤسسة مشيخة الإسلام العثمانية ما هي في واقع الأمر إلا تطوير لمنصب قاضي القضاة الذي كان سائدا من قبل عند العباسيين، ذلك أنه أثناء الحقبة العثمانية الأولى لم يكن لديهم خلال فترة تأسيس الإمارة منصب قاضي القضاة، وبدأت النواة الأولى لتشكيل مشيخة الإسلام العثمانية في عهد السلطان "عثمان الأول" (ت 1324م) عندما أوكل الإشراف على الأمور الشرعية ووظيفة الفتوى إلى الشيخ"أده بالي"[1] ، وبعد وفاته تولاها المولى "طورسون فقيه"[2]الذي أصبح يهتم بأمور السلطنة ويحكم بقواعد الشريعة الإسلامية، ولكننا لا نعلم خلال تلك الحقبة الزمنية إن كان منصب المفتي منصبا مستقلا أم أنه كان منصب مساعد للقاضي، وقد تطورت الأمور أكثر حينما قام السلطان "مراد الأول"(1362-1389م) بتأسيس منصب قاضي العسكر سنة 1363م.

بإنشاء منصب قاضي العسكر تكون الدولة العثمانية قد وضعت اللبنات الأولى والفعلية لتشكيل مؤسسة مشيخة الإسلام وتم تعيين على رأس هذه الوظيفة قاضي بروسة "جاندرلي خليل أفندي"[3]الذي يعد من أشهر العلماء في تلك الفترة.

يذكر البعض من المؤرخين الأتراك أن العثمانيين أطلقوا على قاضي العسكر أيضا لقب " قاضي القضاة " وكان مقره العاصمة العثمانية بورصة، وهو يشرف على أعمال القضاة في شتى أنحاء الدولة، وكان القصد من تشكيله في بادئالأمر هو مواجهة احتياجات الجنود والعسكريين[4]،لكن مع اتساع مساحة الدولة العثمانية كثرت الأعمال على قضاة العسكر وتشعبت مهامهم مع مرور الوقت، لذلك عمدت الدولة إلى استحداث منصب يواكب التطورات الجارية ويخفف الضغط على قضاة العسكر فتم تأسيس منصب شيخ الإسلام في عهد السلطان "مراد الثاني" كخطوة ثانية نحو تأسيس مؤسسة مشيخة الإسلام العثمانية ،وتوضح الدراسات التي تناولت هذا الموضوع أن لقبي "شيخ الإسلام" و"المفتي" كانا يستعملان بالمعنى نفسه حتى نهاية القرن السابع عشر الميلادي، وبعد ذلك أصبح لقب شيخ الإسلام يستعمل على العموم للدلالة المفتي الأكبر[5].

ثانيا: تطور مشيخة الإسلام العثمانية:

واكبتمؤسسة مشيخة الإسلام العثمانية التطورات الحاصلة في الدولة ولكن بشكل بطيء، وبقيت جنبا إلى جنب مع مؤسسة القضاء ليشكلا معا إطارا عاما للهيئة العلمية الشرعية بكافة فروعها في الدولة، ولكن من دون أن تتوحدا معا في قالب واحد[6]، ومن جانب آخر دفعت التطورات العسكرية والأحداث السياسيةالحاصلة في الدولة العثمانية بالمشيخة إلى الارتقاء إلى قمة الهرم الإداري والسياسي في الدولة، ومن ذلك نذكر:

- فتح القسطنطينية1453م

- انتصار العثمانيين على ايران في موقعة جالد يران1514م

-ضمالدولة العثمانية للبلاد العربية المشرقية (بلاد الشام 1516م، مصر 1517م، الحجاز 1517م) وما تحويه المنطقة من أماكن للمقدسات الدينية " الحرمين الشريفين ، القدس الشريف "

-حدثانتقال الخلافة الإسلامية إلى العثمانيين.

كانت من بين التغيراتالفعلية التي طرأت على مؤسسة المشيخة الإسلامية هي تأسيس دار الفتوى "**فتوى خانة** " أي دار الإفتاء في عهد السلطان سليمان القانوني، والتي ضمت كبار العلماء والمفتين الذين يتباحثون في القضايا والمسائل الشرعية وتوضيحها ، وكان يرأس هذه الهيئة أحد كبار العلماء يطلق عليه اسم " **فتوى أميني** " بمعنى أمين الفتوى ، وفي حالة ما إذا أرادت السلطة رأي شيخ الإسلام بخصوص مسألة معينة واستصدار فتوى بشأنها فقد كان عليها أن تتقدم بطلب رسمي إليه، وكان يسبق هذا الطلب اتصالاتبين الوزراء المختصين[7] من ناحية وأمين الإفتاء[8]الذي كان عليه أن يجمع ويبوب المصادر والمراجع الفقهية والقانونية التي يبني عليها الحكم الشرعي لإصدار الفتوى.

عرفت مؤسسة مشيخة الإسلام العثمانية إبان النصف الأول من القرن السادس عشر تغيرا نوعيا في جل مجالاتها ، فخلال هذه المرحلة أخذت الدولة العثمانية تجمع بين مؤسسات الشرع الإسلامي في دائرة واحدة تمثلت بالخصوص في مؤسسة المشيخة والتي احتوت جميع المؤسسات ذات الصبغة الشرعية، كما عمدت الدولة إلى نقل جميع صلاحيات الإشراف على المؤسسات التي تم إنشاؤها خارج دائرة المشيخة إلى نطاق هذه الأخيرة التي أصبحت ذات صلاحيات واسعة تشمل كل ما له صلة بالشؤون الدينية وتكتسي طابع الشرعية[9]ومن ثمة استوجب حتمية وجود هياكل متخصصةومستقلة عن بعضها البعض، وأصبح كل ما له علاقة بالعلوم الشرعية يطلق عليهصنف " العلمية " والتي شملت شؤون التعليم والقضاء والإفتاء وسائر العلماء[10]، وأصبحت كل هذه الهياكل خاضعة لإدارة المشيخة الإسلاميةالتي يعود الفضل في إنشائها إلى السلطان سليمان القانوني الذي أخذ على عاتقه مسؤولية بناء دائرة المشيخة الإسلامية والتي تبوأت مكانة هامة في هرم السلطة الحاكمة خلال تلك الفترة [11].

رغم كل هذه التطورات الحاصلة والاستقرار الذي شهدته خلال هذه المرحلة إلا أنبوادر الضعف بدأتتبرز في أجهزتهاالمختلفة بعد فترة السلطان

سليمان القانوني، فلم تحافظ هذه المؤسسة على ديمومتها وسيرورتها الطبيعية ودخلت في دوامة الركود والفساد خاصة في القرون الموالية.

ثالثا: مهام مشيخة الإسلام العثمانية:

من بين المهام الرئيسية التي اضطلعت بها مؤسسة المشيخة الإسلامية العثمانية هو إصدار الفتاوى الشرعية على المستويين الرسمي والشعبي، ويعتقد أن أول منصب للإفتاء تقلده المولى شمس الدين الفناري(828-834هـ/ 1425-1431م)[12]وتعاقب على هذا المنصب منذ القرن الخامس عشر إلى نهاية القرن السادس عشر أربع وعشرون مفتيا،يوجد من بينهم من تولى هذا المنصب لأكثر من مرة [13].

شهدت فترة ما بعد شيخ الإسلام المولى " أبو السعود أفندي" انعدامالاستقرار في هذا المنصب، إذ أننا نجد أن من بين أربع وعشرون (24) مفتيا عشرة (10) منهم تولوا هذا المنصب بعد فترة أبو السعود أفندي، كما يتبين لنا أيضا من خلال المصادر العثمانية[14]أن هؤلاء العلماء الذين أسندت لهم مهمة الإفتاء في المملكة العثمانية خلال القرنين الخامس عشر والسادس عشر الميلاديين كانوا في عداد العلماء الكثرين المنتشرين في أنحاء الدولة والذين كانوا يدرسون العلوم الدينية في مدارس العالم الإسلامي خاصة في بلاد الشام ومصر ثم يعودون ليتولوا مهمة التدريس في المدارس التي كان السلاطين العثمانيون يؤسسونها في العاصمة أو في المدن المهمة أو يتم تعيينهم في منصب القضاء بناءً على فرمان تكليف من السلطان[15].

ينبغي علينا أن نُذَكر أنه في الدولة العثمانية أثناء انعقاد اجتماعات الديوان الهمايوني كان يتم حضور جميع أركان الدولة بما فيهم قضاة العسكر"الروم أيلي والأناضول"، كما كان بالإمكان استدعاء كبار الموظفين المختصين إلى الديوان إذا اقتضت الضرورة ذلك، غير أن المفتي كان لا يحضر اجتماعات هذا الديوان ولا يُدعى إليه أصلا رغم أن الديوان الهمايوني يعد أعلى جهاز في هرم السلطة الحاكمة حيث تتخذ فيه جميع القرارات ذات الطابع السياسي والعسكري والاقتصادي لكن قضايا الشأن العام التي تخص الرعايا كانت السمة الغالبة على اجتماعات الديوان إذا استثنينا وجود القضاة الممثلين للهيئة الشرعية، ومن هذا المنطلق يمكن طرح تساؤل التالي وهو: كيف يمكن لنا أن نفهم علاقة المفتي بالهيئة الحاكمة، أي بمركز القرار في الدولة ؟

رابعا: علاقة المفتي بالهيئة الحاكمة في الدولة العثمانية

نجدفي المصادر التاريخية أن المفتي وبعض كبار العلماء كانوا من شدة قربهم من السلاطين بمثابة الوزراء أو الصدور العظام[16]، بل أن بعض العلماء الكبار ممن ذاع صيتهم في أرجاء الدولة العثمانية والمشهورين بورعهم وعلمهم كانوا مقدمين على الوزراء والصدور العظام [17]من حيث الاحترام والتقدير إلى درجة أنهم صاروا أندادا للسلاطين أنفسهم[18].

يتبين لنا من خلال هذه النماذج المكانة التي تبوأها العلماء في تلك الحقبة الزمنية فقدرة مجابهتهم للسلاطين دليل كاف على حسن سيرتهم ، وأمر يكشف لنا عن القيمة العلمية التي تحصل عليهاهؤلاء العلماء وغيرهم من المتواجدين في أقاليم الدولة العثمانية، لكن هذا الأمر لا يمكننا أن نعتبره ظاهرة عامة سائدة في جميع أرجاء الدولة ، فمن زاوية أخرى فإننا كثيرا ما نجد أن ثمة نماذج عديدة لعلماء كبار لهم وزنهم وثقلهم في ميدان العلوم ومكانة خاصة داخل المجتمع واشتهروا بولائهم الشديد للسلاطين، [19]، ومنهم من كان محبا للجاه[20]ومسايرا لأرباب الحكومة ومهادنا لهم[21].

في المرحلة الأولى من تشكل الدولة العثمانية كان مفتي العاصمة يمثل ما يمكن أن نعتبره حلقة من حلقات الحركة العلمية الدينية الفاعلة في مختلف مراكز العالم الإسلامي آنذاك التي كان يدرس بها أو يدرس فيها ، كما أعتبر أيضا جزءا من حالة الزهد والصوفية التي انتشرت زواياها في أرجاء العالم الإسلامي ، فكان شيوع اسم عالم في تلك الفترة مرده في غالب الأحيان إلى ما عرف عنه من ورع وعلم وزهد ، لذلك كان منالطبيعي أن تكون شخصيته محور جذب والتفاف لدى جمهور المسلمين، ويجعل من تقريب السلطان له كمفت في العاصمة أو كقاض للعسكر أو إسناد وظيفة التدريس له في إحدى المدارس المشهورة في الدولة صيغة مناسبة لالتقاء " السياسي " و "الديني " في إطار واحد ، ويكون القصد من ذلك هو مخاطبة الحس الديني لدى الجماعة من خلاله من دون أن يكون جزءا من الهيئة الحاكمة[22].

الجدير بالذكر أنه خلال هذه المرحلة لم يكن تعيين مفتي ما في منصب الإفتاء انتقاصا لوزن ومكانة العلماء الآخرين أو تقليلا من قيمتهم العلمية ودورهم ، فبعضهم كان يرفض هذا المنصب والبعض الآخر كان يتقدم المفتي من دون أنيتولى منصبا أو ينال لقبا رسميا، ولذلك فإننا نجد نماذج عديدة لعلماء كانوا يستفتون من دون أن يتقلدوا منصبا رسميا، فلم تكن الفتوى حكرا على فئة معينة من العلماء بل إن هذا الحق استمر في ممارسته حتى بعد انتهاء مشيخة شيخ الإسلام "أبو السعود أفندي" إضافة إلى كل هذا فإن نفوذ المفتي في تلك المرحلة لم يكن يحتاج إلى جاه ومال ونفوذ وأدوات سلطة أو مسايرة أرباب الحكومة لإصدار فتواه، فنظرا لشخصيته الدينية فإنه بإمكانه إصدار الفتوى دونما تردد أو انتظار إذن من الجهات الرسمية[23].

يمكن القول أنه اعتبارا من النصف الثاني من القرن السادس عشر الميلادي بدأت مرحلة جديدة(ثانية) في مؤسسة المشيخة الإسلامية، إذ بدأت ملامح التقارب تبرز بشكل واضح بين عمل الفقيه من خلال فتاويه وبين عمل السلطان عبر سياساته المعلنة، فالسلطان هو صاحب السيادة والسلطة يملك زمام المبادرة في اتخاذ القرارات وإصدار القوانين التي منها يمكن للفقيه أن يجد لها تبريرا شرعيا ومستندا فقهيا يُكسبها مصوغا قانونيا ويؤكد صفتها ذات الشرعية الإسلامية، فهو بذلك يقوم بتبرير السياسة السلطانية من جهة ويرسم خطا جديدا لبداية العمل المؤسسي لوظيفة الإفتاء انطلاقا من المؤسسة الإدارية والقانونية التي تم استحداثها في زمن السلطان سليمان القانوني تحت اسم " **مشيخة الإسلام** " فانتقلت بذلك وظيفة الإفتاء من دور ذي طابع إسلامي اجتهادي ومستقل ومنفتح إلى دور ذي طابع إداري ومؤسساتي منضبط داخل قوانين الدولة وأجهزتها ومراكز القرار فيها[24].

في عهد السلطان سليمان القانوني والتنظيمات المستحدثة تغيرت الأمور كثيرا وأضحى إصدار الفتاوى مقتصرا على فئة معينة من طبقة العلماء والمفتين الذين يحوزون الصبغة الرسمية وصارت مؤسسة الإفتاء مركزا من مراكز القوى السياسية في الدولة، وجزء لا يتجزأ من أجهزة الدولة، ونظمت العلاقة بين شيخ الإسلام والصدر الأعظم والوزراء

وسائر أرباب الديوان السلطاني وفقا لبروتوكولات محددة يتقدم فيها شيخ الإسلام على الجميع فهو يمثل رئيس هيئة العلماء ورئيس الهيئة الإسلامية الحاكمة المتكونة من أعضاء الهيئة الدينية[25].

من خلال هذا كله تمكنت المشيخة الإسلامية عبر مؤسساتها المختلفة ، وفي ظل الضبط السياسي والاقتصادي والتنظيمي القائم أن تلعب دورا ايديولوجيا فعالا في إرساءالقواعد والنظم القانونية والتشريعية الصادرة من طرف الهيئات السياسية ، وبدأ الفقيه في ظل تلك المتغيرات يفقد بالتدريج تمايزه وامتيازه واستقلاليته عن أجهزة السلطان الإدارية والعسكرية التي باتت تتحكم بزمام الأمور أكثر مع مرور الوقت، ليصبح ابتداء من منتصف القرن السادس عشر أحد أدوات السلطة الحاكمة يقوم عبر مواقعه المختلفة " مفت ، إمام ، مدرس" بأداء دور فكري - سياسي يهدف إلى المحافظة على نمط معين من الثقافة السائدة والمكررة داخل المجتمع العثماني من دون أن يكون له تأثير عكسي على سلوكيات الأفراد تدفع بهم إلى المطالبة بالتغيير أو التجديد[26].

خامسا: منجزات مشيخة الإسلام العثمانية:من أبرز منجزاتها نذكر:

5-1-من الناحية الاجتماعية والقانونية:

تتجلى لنا في مجموعة الفتاوى التي كانت تصدر من طرف شيوخ الإسلام والمتعلقة بشتى نواحي الحياة العامة وكذا القضايا الاجتماعية والأحوال الشخصية ، وقد جمعت جل تلك الفتاوى في دفاتر" مجلدات " خاصة ، ومن بين أبرز تلك الفتاوى التي جمعت على نطاق واسع وحظيت باهتمام خاص فتاوى شيخ الإسلام "علي أفندي زنبيلي"وفتاوى فيض الله أفندي"و" فتاوى ابن كمال باشا"و" فتاوىأبو السعود أفندي"وغيرها من الفتاوي العديدة[27]،اضافة إلى العدد الضخم جدا من المؤلفات الشرعية التي خلفها شيوخ الإسلام في مجال التفسير والفقه والعبادات وغيرها.

5-2-في المجال الشرعي– القانوني:

إن أهم إنجاز قامت به مؤسسة المشيخة الإسلامية العثمانية هي إصدارها"لمجلة الأحكام العدلية " التي جاءت بعد مرور زمن طويل من تلك القوانين التي وضعها الشيخ"أبو السعود أفندي" في عهد السلطان "سليمان القانوني" ، وتعتمد على المذهب الحنفي وصدر منها ستة عشر (16) كتابا وقد ضمت هذه المجلة حوالي ألف وثمانمائة وواحد وخمسين (1851) مادة[28].

نظرا لأهمية فتاويه في الدولة العثمانية حري بنا في هذا الصدد أن نتوقف قليلا عند شخصية شيخ الإسلام " أبو السعود أفندي " لمعرفة مدى مساهمته في إرساء قواعد النظام العثماني، فيا ترى من هو المولى أبو السعود أفندي، وكيف عمل على إيجاد مصوغ شرعي لسياسة السلاطين في مختلف المجالات خدمة للمصلحة العليا للدولة؟

سادسا: شيخ الإسلام أبو السعود أفندي :

1/- حياته :

اهتمتالعديد من المصادر بسيرة"أبو السعود أفندي" فهوالمولى محمد أبو السعود بن محمد بن محي الدين ابن مصطفى بن عبد النبي بن أبو السعود العمادي، الآمدي الإسكليبيالحنفي[29]، والدته هي سلطان خاتون ابنة العالم علي قوشجي[30]المعروف باسم "خوجة جلبي" ، ولد أبو السعود أفندي سنة (898 هـ / 1492م)[31]وهناك من يقول أن تاريخ ميلاده كان يوم (17صفرسنة 896 هالموافق لـ30ديسمبرسنة 1490م)[32]بقرية من بلدة إسكليب[33]قرب القسطنطينية وكان والده من كبار المتصوفين ، وممن قربهم السلطان بايزيد الثاني وبنى له زاوية ، واشتهر بين الناس "بشيخ السلطان"[34].

تربى أبو السعود أفندي في حجر العلم وكنف العلوم الشرعية ، وتخبرنا المصادر التاريخية " ... بأن أبو السعود أفندي نشأ طالبا لمراتب العلوم السامية ، رامقا بطرفه المنازل الرفيعة العالية فحصل من الفضائل ما أراد وحاز من العلوم مرتبة الأفراد بحيث أنه صار ابتهاجا في وجه الدولة العثمانية وابتساما في ثغر السلطنة السليمانية فاق وبرع ، وإلى أرفع المواطن ارتفع كانت الدولة تباهي به الملوك وتفاخر به افتخار المالك على المملوك[35]قرأ أبو السعود أفندي "حاشية التجريد" للشريف الجرجاني مع جميع الحواشي المنقولة عنهوأيضا قرأ "شرح المفتاح" و"شرح المواقف" ، وقد أخذ عن علماء وفقهاء عصرهالعديد من العلوم ومنهم العلامة المولى "قادري جلبي" وأصبح ملازما له ، وفي عهدته تقلد التدريس في "مدرسة كنفري" فتردد في القبول فنقل إلى مدرسة اسحاق باشا ببلدة إينة كول[36]، ولما انفصل عنها نقل إلى مدرسة "داوود باشا" بمدينة قسطنطينية ثم نقل إلى مدرسة "علي باشا" ، ولما بنى الوزير"مصطفى باشا" مدرسته التي بقصبة كليوبزة نقل إليها ، ثم نقل إلى مدرسة السلطان "محمد الفاتح" بمدينة بروسة ثم نقل إلى إحدى المدارس الثمان[37].

يعتبر الشيخ " أبو السعود أفندي" من أعظم شيوخ الإسلام في الدولة العثمانية ومن أشهر علمائها فاقت شهرته الآفاق وصار معروفا حتى خارج حدود الدولة، واعتبرت الفترة التي تقلدها في منصب المشيخة مرحلة انعطاف في تاريخ منصب الإفتاء في الدولة العثمانية، فبرز على جميع أقرانه من العلماء المعاصرين له ، وقد وصفته المصادر التاريخية بأنه " ... سلطان المفسرين ومقدمة جيش المتأخرين ..."[38] ، ويصفه الغزي "...بأنه المحقق المدقق الفهامة العلم الراسخ ، والطود الشامخ ..."[39]، أما البوريني فيقول عنه " ... بأنه المولى العلامة الكامل الفهامة، شيخ الإسلام على الإطلاق ومفتي الدهر بالاتفاق، الذي اشتهر صيته في الأفاق وبرع على علماء عصره وفاق ..."[40]، و ورد وصفه في ذيل الشقائق النعمانية " ... بأنه كعبة المجد والكمال قامع الزيغ والضلال نقاب العلماء والأعلام وشيخ مشايخ الإسلام لازالت دعائم الشرع شارعة بيُمن وجوده وإسعاد الدين كاثرا بكتائب سعوده ..."[41]، وكان السلطان سليمان القانوني يفتخر به أمام وزرائه فيقول لهم بأنه مفتي زمانه وأنه أبو حنيفة الثاني وخاتمة المفسرين[42]، و ورد وصفه في إحدى المخطوطات " ... بأنه عالم عامل فاضل كامل.... كان شيخا للإسلام ومفتيا للأنام للدولة العثمانية في عهد سليمان خان على المذهب الحنفي ..."[43].

بحكم تخصصه في دراسة القانون تقلد " أبو السعود أفندي" أول مناصبه القضائية في مدينة بروسة حيث عين قاضيا بها سنة 1532م واستمر بها حتى سنة 1533م ثم أصبح قاضيا لإستانبول وبقي في منصبه لمدة أربع سنوات من 1533م حتى 1537م ، ليتم تعيينه بعد ذلك في منصب قاضي عسكر الروم أيلي من طرف السلطان سليم الأول وبقي بهذا المنصب لمدة ثمانية سنوات ثم تمت ترقيته من طرف السلطان سليمان القانونيإلى منصب مفتي الأستانة " شيخ الإسلام "[44].

2/-مشيخته "952-982هـ/ 1545- 1574 م ":

تفيدنا الدراسات التاريخية أنه في أعقاب عزل شيخ الإسلام السابق "محي الدين أفندي فناري زاده"[45] اضطرب أمر الفتوى ولم يشهد استقرارا[46] في أداء الوظيفة حتى تم تعيين الشيخ أبو السعود أفندي في منصب شيخ الإسلام في الدولة العثمانية في شهر (شعبان 952 هالموافق لـ أكتوبر1545م)[47]، بحيث أنه كان يأمر فلا يخالف في أمره ، ويطلب فيعطى ما طلب مع أداء حمده وشكره[48].

3- علاقة السلطان سليمان القانوني بشيخ الإسلام أبو السعود أفندي

اتسمت علاقة السلطان "سليمان القانوني" بالمولى "أبو السعود أفندي" بطابع مميز لدرجة أنها بلغت في بعض الأحيان إلى صداقة شخصية وتوثقت الصلة بينهما أكثر مع مرور الزمن خاصة في الأوقات العسيرة ، وما يؤكد هذا القول ما كتبه السلطان سليمان القانوني حينما أراد أن يقوم بحملته العسكرية على قلعة سيجوا (Sziget) سنة 1566م في رسالة يفتخر بها بالمولى أبو السعود أفندي ورد فيها قوله: "...مساعدي في الظروف الصعبة ورفيق العمر ، أخي إلى الأبد رفيق دربي في فعل الصواب ..."[49].

أثناء مشيخة "أبو السعود أفندي" أُنيطت بمنصب شيخ الإسلام صلاحيات عديدة خاصة تلك التي لها صلة مباشرة بمركز السلطة، فقد أوكلت له صلاحيات التعيين في المراكز التي كانت سابقا من حق قاضي العسكر والتي كان يقدمها للصدر الأعظم مثل وظائف القضاة الأساسية ووظائف التدريس في الصحون الثماني، إلى جانب الوظائف الأخرى كتعيين قاضي الجيش وقضاة الأقاليم والإشراف على أعباء الفتوى ومختلف التعيينات الإدارية التي لها صلة بالهيئة الدينية ، كما كان على شيخ الإسلام أن يتفق أيضا مع الصدر الأعظم على لائحة الاقتراحاتالتي سترفع إلى السلطان فيما يتعلق بتعيين قضاة العسكر إضافة إلى كل هذا فقد أضيفت إليه أيضا صلاحية تعيين شيخي الطريقة المولوية والبكتاشية[50].

لابد من القول بأن هذه الأعمال التي كان يضطلع بها شيخ الإسلام قد شكلت عبئا كبيرا على عمله كمفتي الأنام للدولة وهو الأمر الذي دفع بالمولى أبو السعود أفندي بالتوجه إلى الصدر الأعظم "إبراهيم باشا"[51] قائلا له : " ... لأن الانشغال بالفتوى يستغرق وقتا فليست من العدالة أن تلقوا علينا بهذا العبء أيضا "[52]، وسيكون لهذا الاعتذار الخطي الذي قام به أبو السعود أفندي انعكاساته في القرون التالية من تاريخ الدولة العثمانية.

4/- أعماله وفتاويه :

من جملة الأعمال الهامة التي قام بها أبو السعود أفندي والتي يمكن تدوينها خلال فترة مشيخته مايلي :

4-1 - في مجال التشريع :

أسهم أبو السعود أفندي عبر فتاويه الكثيرة في وضع أرضية صلبة للقانون العثماني بتشريعه لمجموعة هامة من القوانين المستندة أساسا على المذهب الحنفي، والمعروفة باسم " قانون نامة " والتي صدرت باسم السلطان سليمان القانوني "[53] ونهدف في هذا الإطار إلى إبراز بعض الفتاوى ذات الأهمية الدائمة والمتعلقة أساسا بالإدارة العامة وامتلاك الأراضي الميرية والجباية.

- الفتاوى المتعلقة بملكية الأراضي وجباية الضرائب:

خلفت تشريعات المولى "أبو السعود أفندي" في منتصف القرن السادس عشر انطباعا بأن البيع غير الشرعي للأراضي المملوكة للدولة قد تفشى على نطاق واسع ، ما أثار عدة تساؤلات داخل الجهاز المركزي للسلطة ، وبما أن القاضي كان أحد الأطراف الفاعلة في توثيق عقود عملية البيع في مثل هذه المعاملات فقد أفتى المولى أبو السعود بأن:" تنفيذ القضاة لإجراءات البيع هذه تعد باطلة ولاغيه بشكل قاطع " ولم يكتف بذلك فقط ، بل تعداه في تأكيده في أحكام مختلفة أن معاملات البيع هذه مخالفة صريحة للشرع الإسلامي ، وفي هذا الإطار طرحت مسألة مهمة تمثلت فيما إذا كان القاضي الذي حرر هذه العقود يستحق العقاب أم لا؟ [54]

أشار "أبو السعود أفندي" بهذا الخصوص إلى أن بعض القضاة الذين لم يكونوا مدركين لطبيعةالأراضي الميريةكتصنيف معين للأراضي كانوا يصدرون وثائق تشرع الملكيات المطلقة لهذه الأراضي ، ويبدو أن الغموض كان يكمن بشكل رئيسي في انتقال حيازة الأرض المملوكة للدولة بمقابل تعويضات مالية بصيغة قانونية " بيع " وللحد من هذه المعاملات فقد أوجب الحكم الشرعي أنه في مثل هذه المعاملات ينبغي على القاضي أن يصرح وبشكل محدد أن " مالك الأرض قد نقل ملكيتها الكاملة التصرف إلى فلان بن فلان بإذن من السباهي في مقابل مبلغ وقدره كذا من المال " ويصادق السباهي على هذه العملية أيضا وذلك بإعطائها سند طابو في مقابل مبلغ من المال ك" حقي – قرار "[55].

تفاديا لتكرار مثل هذه المعاملات فقد كانت الدولة العثمانية تقوم بتسجيل الفرمانات والمراسيم والأحكام المرسلة إلى القضاة في دفاتر سجلات المحاكم الشرعية حتى يتيسر على القضاة الاطلاع عليها عند الضرورة وذلك في شكل قوانين نامة، فقد ورد على سبيل المثال في قانون نامة للواء سلسترة[56] خلال فترة السلطان سليمان القانوني[57].

كان لفتاوى أبو السعود أفندي في هذا المجال تأثير واضح في التفسيرات العثمانية لملكية الأراضي وجباية الضرائب، فقد كان أبو السعود يهدف من وراء فتاويه هذه إلى إعطاء تعريف رسمي وموثوق لنظام الميري العثماني ولضريبة الأرض حتى يتم وضع حد للممارسات التي تهدد نظام ملكية الأراضي، ومن هذا المنطلق فقد تم ضم تشريعاته بشأن الأراضي المملوكة للدولة إلى مجموعات القوانين الجديدة وسجلات التحرير كتفسيرات نهائية لقانون الأراضي العثماني[58].

فيما يتعلق بمسألة ضرائب الأرض فقد صنف"أبو السعود أفندي" كل الأراضي الزراعية في الدولة العثمانية على أنها أراضي خراج لأنها أخذت بالقوة العسكرية بما فيها الأراضي التي ضمت سلما، سواء أكان من يحرثها مسلما أو ذميا، فهي في كلا الحالتين خاضعة لضريبة العشر وهذا ما أعطى دفعا قويا للدولة في توسيع سيطرتها على الأراضي والحيلولة دون تحويلها إلى ملكية مطلقة، ورغم أنه يوجد تعارض مع أحكام الشريعة في مسألة الميراث فقد برر "أبو السعود" الإجراء الذي حرم (منع) تقسيم مزارع الفلاحين ذات المواصفات المحددة بالقانون على الورثة بأنه ضرورة عملية لأن الأرض إذا قسمت إلى أجزاء وتم توزيعها على الورثة بالطريقة المعتادة سيكون من المستحيل حينئذ تحديد الحصة التي يجب على كل وريث أن يدفعها للخراج وكانت هذه الاستثناءات من الشريعة

تبرر عادة تحت حكم الإجماع المستخدم على نطاق واسع في الفقه الحنفي[59]، كما أجاز المولى أبو السعود أفندي في فتاويه شتى أنواع الوقف سواء كان وقف المنقولات التي كانت منتشرة بصفة واسعة في أرجاء الدولة العثمانية أو وقف النقود الذي لقي بعض المجادلات بين الفقهاء والمشرعين[60].

2 /- في مجال الفتوى :

كان عطاء أبو السعود أفندي كمفت مذهل فقد أصدر آلاف الفتاوى ردا على أسئلة الجمهور كل أسبوع، و استنبط نظاما تتلقى بواسطته هيئته المتكونة من كبار العلماءالأسئلة وتعيد صياغتها بمصطلحات شرعية تستجيب للردود المباشرة والمختصرة، ولعل من أبرز الفتاوى الشرعية التي أصدرها المولى أبو السعود أفندي في هذا الإطار نذكر:

أ-قضية القهوة :

من حيث جوهرها العام اكتست بعدا ذا طابع اجتماعي– سياسي نظرا للجدال الكبير الذي أثير بشأنها بين كبار العلماء العثمانيين لمدة تزيد عن قرن تقريبا بين تحليلها وتحريمها، ففي منتصف القرن السادس عشر الميلادي ظهرت مسألة الحكم على شرب القهوة هل هو مباح أم لا؟ وقد برزت قضية شرب القهوة في الدولة العثمانية في أول الأمر في المناطق الشرقية والجنوبية للدولة وخاصة في الولايات العربية " الشام وحلب " وسرعان ما انتشر الأمر وشمل حتى الأناضول، ففي سنة 950هـ الموافق لـ1543م قدمت السفن المحملة بالقهوة إلى إستانبول، مما دفع بالعلماء إلى معارضة هذا النوع من المشروب بشدة ودعوا إلى تحريمه، وفي سنة 953 هـ الموافق لـ1546م صدرت فتوى من شيخ الإسلام أبو السعود أفندي تقضي بتحريمها ، وأيضا في مختلف الفتاوى أعلن عن تحريمها دينيا[61]، فلما سئل المولى أبو السعود عن شرب القهوة قبل أن يعُم انتشارها ويشيع اشتهارها فأجاب بقوله : " ما أكب أهل الفجور على تعاطيه فينبغي أن يجتنبه من يخشى الله ويتقيه "[62]. ورغم أن هذا القول ليس فيه تصريح بتحريمها بل يقتضي أن الأولى تركها تحذيرا من التشبه بالكفار، وقد صور نجم الدين الغزي نص السؤال والإجابة وأوردهما في قصيدة شعرية لطيفة بناء على إجابة أبو السعود أفندي[63]، ورغم أن " أبا السعود " عُرف عنه أنه متسامح ومتعاطف لكنه في قضية شرب القهوة كان مُتشددا ووصل به الأمر إلى أن أمر بخرق وثقب السفن المحملة بالقهوة وإغراقها ، وبناء على ذلك أصدر السلطان سليمان القانوني أمرا يقضي بإغلاق كافة بيوت القهوة في الدولة العثمانية[64].

رغم كل هذه الجهود المبذولة للحد من ظاهرة انتشار القهوة وشيوعها إلا أن الأمر لم ينجح فقد ظهرت أماكن القهوة في كل المناطق بل إن السلطان مراد الثالث " 579هـ1595م" نفسه كان يشربها ثم أصبحت القضية أكثر تسامحا عندما بدأ العلماء أنفسهم يشربونها، وأصدر شيخ الإسلام بستان زاده[65](997-1000 هـ /1589 – 1592 م) في فترة مشيخته الأولى فتوى تسمحبتناولها[66]، ولم يقتصر الأمر على شرب القهوة فحسب بل تعداه إلى بروز قضية أخرى تمثلت في التبغ الذي انتشر في الدولة العثمانية في أواخر القرن السادس عشر الميلادي، ورغم صدور فتاوى العلماء بتحريمه.

أما الموضوع الديني الآخر فيتعلق بالطرق الصوفية والمتمثل في دورات الرقص"الفتلة " على أنغام المزمار الذي أُشتهرت به بعض الطرق الصوفية وخاصة المولوية والخلوتية، وعبّر العلماء عن رأيهم في هذا الشأن بأنه مخالفة للشريعة، حتى أن شهادة هؤلاء الرافضين من الصوفيين كانت حسب فتوى شيخ الإسلام"أبي السعود" غير مقبولة ولا تجوز، شأنهم في ذلك شأن غير المسلمين، وكانت نظرة العلماء إلى هؤلاء الراقصين على أنهم هراطقة وجب القضاء عليهم، وكانت جنود الإنكشارية تداهم بيوت الطرق الصوفية للقضاء عليهم فقد قمع رقص الدراويش على الموسيقى وجلدوا[67]،رغم كل هذه الإجراءات الردعية إلا أن الدراويش لم يتوقفوا عن هذه الممارسات وازداد الأمر أكثر حينما سمح بشرب القهوة و تدخين التبغ في أواخر القرن السادس عشر الميلادي وكانت نتيجة ذلك أن ازداد حنق العلماء من هؤلاء المتصوفة الزنادقة[68].

ب-قضية إعدام الشيخ محيي الدين الكرماني:

وقعت هذه الحادثة في منتصف القرن السادس عشر الميلادي (957 هـ/ 1550م) فقد تم إعدام هذا الشيخ بناء على فتوى صادرة من المولى "أبو السعود" أفندي بعدما كان ينشر تعاليمه الضالة التي تخص وحدة الوجود، ونفس الشيء حدث للشيخ "حمزة بالي" من البوسنة حيث اعتبرت آراؤه وأعماله مفسدة لنظام المجتمع والدولة، فصدرت فتوى تقضي بإعدامه سنة1561م كذلك الشأن بالنسبة لأحد أعضاء الطريقة البيرمية " الشيخ غضنفر" أحد المتهمين بالزندقة ، فقد أوضح الشيخ "أبو السعود أفندي" عن رأيهفيما يخص ادعاء شيوخ الطرق الصوفية بمعرفتهم لذات الله عز وجل والأمور الغيبية ، وقال أبو السعود في هذا الشأن بأن الشيوخ يفهمون الأسرار المكنونة حسيا فإذا كانت معرفتهم فيما يخص الله تعالى تتناسب مع الشريعة الإسلامية فعلى المرء أن يهتم بها ويوافق عليها ، أما إذا تبين وثبت أنها تعارض وجهة نظر الشريعة فيجب أن يعتبروا هراطقة[69].

ج-قضية شهادة أهل الكتاب:

في العادة لم يكن لشيوخ الإسلام علاقات كثيرة مع أتباع الديانات الأخرى، لكن هذا ليس معناه انقطاع العلاقة بين المسلمين والمسيحيين بل على العكس من ذلك فقد كانت نظرة المسلمين بشكل عام للمسيحيين على أنهم أهل كتاب، لذلك فقد كانت معاملتهم اتسمت بالرفق والمودة. وقد احترمت الدولة العثمانية هذا المبدأ في المعاملة وكانت في كل مرة تصدر فتاوى شرعية من شيوخ الإسلام تبين فيها موقف الشريعة الإسلامية من الأمور الواجب التعامل معها، كما أن المسيحيين في كثير من الأحيان كانوا يتوجهون إلى المحاكم الإسلامية العثمانية للنظر في الأمور التي تلزمهم، فقد مارس العثمانيون التسامح الديني في أعلى صوره مع الأديان الأخرى تماشيا مع مبادئ الدين الإسلامي.

وفي نظر شيخ الإسلام أبو السعود أفندي فإن مقام المسيحيين الورعين الذين يواظبون على الذهاب إلى الكنيسة فوق مقام المسيحيين الذين لا يذهبون، والأمر نفسه بالنسبة لليهود الذين يتبعون تعاليم دينهم والذين لا يتبعون[70]، ويروى عن المولى "أبي السعود أفندي" أنه سئل يوما: هل يمكن قبول شهادة يهودي في مسيحي؟ فأجابه: نعم إذا كان حقا يتبع مبادئ ديانته وكان فاضلا، و بهذا المعنى لم يكن يسمح لمسلم سيئ السمعة أن يكون شاهدا على غير مسلم في المحكمة، أو أن يأخذ بأقواله

حوله و ورد أيضا في فتوى لأبي السعود أنه لا يمكن الأخذ بشهادة وأقوال مسلم سيء السمعة حول غير مسلم[71].

3-في مجال الحرب:

أ/قضية فتح قبرص و إلغاء المعاهدة مع البندقية :

شكلت جزيرة قبرص في أوقات الحرب مع البندقية قاعدة للقراصنة التي أصبحت خطرا على الدولة العثمانية، فقد كانت تقطع الطريق البحري بين مصر والأناضول،وتكونت لدى السلطان"سليمان القانوني"فكرة بضرورة فتح هذه الجزيرة، ولما عزم على ذلك أصدر شيخ الإسلام " أبو السعود أفندي" فتواه بجواز الحرب ضد البندقية وجزيرة قبرص التي تم فتحها عن طريق حملة عسكرية (برية – بحرية) بقيادة "لالا مصطفى باشا"الذي فتح الجزيرة ولقب بفاتح قبرص ودامت هذه الحملة حوالي العام (978–979 هـ/ 1570-1571 م)[72].

هذه بعض من فتاوى الشيخ"أبي السعود أفندي" والتي شملت كل المجلات السياسية والاجتماعيةوالاقتصادية والدينية والحربية والحياتية وغيرها من الفتاوى، ورغم انشغاله بهذا العبء الثقيل إلا أنه خلف أيضا رصيدا علميا وثقافيا لا يستهان به تمثل في مجموعة ضخمة من المؤلفات والمصنفات التي توّجها بتفسيره للقرآن الكريم ، وهو الأمر الذي سوف نحاول أن نتعرف عليه الآن .

5/- مؤلفات المولى أبو السعود أفندي : ويأتي على رأسها :

- **تفسير القرآن الكريم:**يعتبر مأثرة العمر الكبيرة بالنسبة "لأبي السعود أفندي" فقد اشتغل به حوالي ثلاثين (30)سنة والذي من أجله أمطره السلطان "سليمان القانوني" بالمنح والهدايا وسماه بـ " **إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم**" ويتألف من جزأين ؛ الجزء الأول منه ينتهي إلى آخر سورة "**ص** " ويكمن السبب في ذلك أن السلطان سليمان القانوني قد أرسل مبعوثه إلى المولى "أبي السعود أفندي" يطلب منه بإلحاح كبير أن يُسلمه نسخة من تفسيره للقرآن الكريم فما كان على "أبي السعود" إلا أن يبادر إلى تبييض ما.."[73]، أما الجزء الثاني فقد تيسر له الختام بعد ذلك وأرسلت نسخة منه إلى السلطان سليمان القانوني الذي قبله بسعة صدره وسرور عظيم وزاده في المنح والعطايا [74].

فسر أبو السعود أفندي القرآن الكريم باللسان العربي الفصيح على ضوء المذهب الحنفي وبدا جليا في تفسيره أنه كان متأثرا كثيرا بتفسيري الزمخشري و البيضاوي ، وانتهج نهجهما في ذلك وكان دائم العكوف على تفسيرهما لذلك تبادر إلى ذهنه أن يجمعهما في كتاب واحد فعمد إلى تقرير ذلك في تفسيره مع إضافة ما أنعم الله عليه من حسن الفهم والتدبير والعلم[75]وقد طبع تفسيره في عدة طبعات في العديد من البلاد الإسلامية ، وتوجد نسخة منه في المكتبة الوطنية بالحامة .

ومنالمؤلفات والمصنفات الأخرى عدا تفسيره للقرآن الكريم نذكر أيضا:

1/- مجموعة الفتاوى وقد جمعت فتاوى الشيخ أبي السعود أفندي بطريقة شبه رسمية لاعتماد الدولة عليها منها فتاوى كتاب أدب القاضي أو " فتوى أبي السعود "

2/- بضاعة القاضي في الصكوك

3/- موقف العقل في وقف المنقول

4/-رسالة في جواز وقف النقود

5/- رسالة في تسجيل الأوقاف و غيرها

أما في **مجال الشعر** فقد ترك العديد من القصائد الشعرية باللغات الثلاثة العربية و الفارسية والتركية، ويوجد منها ما هو مطبوع، ولعل من أبرز هذه القصائد نذكر له القصيدة الميمية التي عارض فيها ميمية الفاضل السري إمام أبي العلاء المعري، والتي يقول فيها:

أبعد سليمي مطلب ومرام وغير هواها لوعة وغرام
وفوق حماها ملجأ ومثابة ودون ذراها موقف ومقام
وهيهات أن يثني إلى غير بابها عنان المطايا أو يشد حزام
هي الغاية القصوى فإن فات نيلها فكل منى الدنيا عليّ حرام
سلا النفس عنها ووطمأنت بنأيها سلو رضع قد عراه فطام[76]

ولما ورد عليه من شريف مكة كتاب أبدع في الجوابكتب فيه هذا الشعر المستطاب

وخريدة برزت لنا من خدرها كالبدر يبدو من خلال غمام
عربية فتنكرت ازينت بملابس الأعجام والأروام[77]

كما ترك مجموعة من الآثار الوقفية المتمثلة بشكل خاص في مدرسة لتعليم الصبيان في ضاحية الصحابي أبى أيوب الأنصاري وسبيل ومسجد مشهور في إسكليب بالقرب من قرية والده وأيضا حمام ومسجد ومدرسة في مدينة إستانبول[78].

6-وفاته:

توفي الشيخ أبو السعود أفندي وهو على رأس المشيخة الإسلامية في يوم (الأحد5جمادى الأولى 982 هالموافق لـ 23 آب 1574 م)[79]، وقد خلفه في المشيخة شيخ الإسلام "حامد أفندي جوي زاده "[80]، وقد حزن عليه السلطان سليم الثاني (1566 -1574) حزنا شديدا وتم تسمية أحد شوارع إستانبول باسمه، وكانت جنازته حافلة وصلي عليه في حرم جامع السلطان محمد الفاتح، وتقدم للصلاة عليه المولى سنان ودفن بمقبرته التي أنشأها بالقرب من تربة أبى أيوب الأنصاري[81].

الخاتمة:

-واكبت مشيخة الإسلام العثمانية جميع التطورات الحاصلة في الدولة التي دفعت بها إلى الارتقاء إلى قمة الهرم الإداري والسياسي، فإبان السادس عشر شهدت الدولة العثمانية عهدا جديدا في بناء مؤسساتها، فأخذت تجمع بين مؤسسات الشرع الإسلامي (القضاء، التعليم، الإفتاء) في دائرة واحدة تمثلت في مؤسسة المشيخة الإسلامية، التي يعود الفضل في إنشائها إلى السلطان سليمان القانوني.

-كان التقرب من العلماء والأخذ بمشورتهم أحد السبل الناجعة في تقرير السياسة العامة للدولة، فقد أدى العلماء في الإطار العام للمجتمع دور الوسيط بين الرعايا وبين السلطات التي كانت تحتاج إليهم كمعاونين في مجال العدالة والقضاء، ويمكن القول أن هذا النمط من التفكير الديني والسياسي تولد عنه نوع من الترابط الاجتماعي والفكري لدى مختلف شرائح المجتمع العثماني.

-كانت الدولة العثمانية تهدف من وراء هذه السياسة المعلنة والإجراءات المتخذة إلى خلق نوع من التقارب بين السلطة الحاكمة والمشيخة الإسلامية وهو ما تجسد فعلا،فاعتبارا من النصف الثاني من القرن السادس عشر الميلادي بدأت ملامح التقارب تبرز بشكل واضح بين عمل السلطان عبر سياساته المعلنة وبين عمل الفقيه من خلال فتاويه،

فالسلطان يملك زمام المبادرة في اتخاذ القرارات وإصدار القوانين التي انطلاقا منها يمكن للفقيه أن يجد لها تبريرا شرعيا وقانونيا يؤكد صبغتها الدينية.

-لم تعد مسألة شرعية السلطة القائمة تشكل إشكالا من جانب الفقيه، كما أنها لم تعد تطرح في المقابل تخوفا من جانب السلطان، هذا النوع من العلاقة القائمة بين الطرفين هو ما يمكن أن نعبر عنه بالتكامل الوظائفي.

المصادر والمراجع بالعربية

أولا: المصادر

1-أبو السعود أفندي: تفسير القرآن الكريم المسمى، إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم، ج1.

- ابن القاضي أبي العباس أحمد بن محمد المكناسي: ذيل وفيات الأعيان المسمى ذرة الحجال في أسماء الرجال، تحقيق محمد الأحمد أبو النور، ج3، دار التراث، القاهرة.

- ابن العماد الحنبلي أبي الفلاح عبد الحي: شذرات الذهب في أخبار من ذهب، مج7، المكتب التجاري للطباعة والنشر، بيروت.

- البوريني الحسن بن محمد: تراجم الأعيان من أبناء الزمان، ج1، تحقيق صلاح الدينالمنجد، مطبوعات المجتمع العلمي العربي، دمشق، 1959.

- الغزي نجم الدين: الكواكب السائرة بأعيان المائة العاشرة، تحقيق سليمان جبور، ج3، محمد أمين وشركاه، بيروت، 1972.

- طاشكبري زاده: الشقائق النعمانية في علماء الدولة العثمانية، وذيله العقد المنظوم فيذكر أفاضل الروم، دار الكتاب العربي، بيروت، 1975.

- مؤلف مجهول: شيخ الإسلام أبو السعود– ترجمته وبعض مناقبه– حاجي بشير أغا، رقم ترجمة المخطوطة (009-00676)، التصنيف، 92، مكتبة السليمانية، استانبول.

ثانيا:المراجع

- إحسان أوغلي أكمل الدين: الدولة العثمانية تاريخ وحضارة،مج 1، ترجمة صالح سعداوي، أرسيكا، ط2، اسطنبول،1997.

- الشناوي محمد عبد العزيز: الدولة العثمانية دولة إسلامية مفترى عليها، ج1، مكتبة الأنجلو مصرية، القاهرة،2004 .

- بنحادة عبد الرحيم: العثمانيون المؤسسات والاقتصاد والثقافة، اتصالات سبو، ط1 ، 2008 .

- زبيدة سامي: الشريعة والسلطة في العالم الإسلامي ، ترجمة عباس عباس ، دار المدار الإسلامي ، ط**1** بيروت ، **2007** .

- شقيرات أحمد صدقي: مؤسسة شيوخ الإسلام في العهد العثماني " 1425-1922"، دراسة تاريخية – وثائقية حول مؤسسة و سلسلة شيوخ الإسلام في الدولة العثمانية، مج1، الأردن، عمان،2002.

- كوثراني وجيه: الفقيه والسلطان " جدلية الدين والسياسة في إيرانالصفوية-القجارية والدولة العثمانية "، دار الطليعة للطباعة والنشر، بيروت، ط2001.

- كوندوز أحمدآق وسعيد أوز تورك: الدولة العثمانية المجهولة 303 سؤال وجواب توضح حقائق غائبة عن الدولة العثمانية، وقف البحوث العثمانية،2008 .

- س . موستراس: المعجم الجغرافي للإمبراطورية العثمانية، ترجمة عصام محمد الشحادات، الطبعة الأولى، دار ابن جزم، بيروت، 2002.

3/ المراجع الأجنبية

- Abdulkadir Altunsu , Osmanli Seyhulislamlari , Ayyildiz Matbaasi A.S , Ankara , 1972.

- M.ERTUGRUL DUZDAG ,Seyhulislam Ebussuud Efendi Fetvalari kanuniDevrinde Osmanli. Hayati ,Istanbul, 2009.

joseph Hammer , Histoire de l'empire ottoman depuis son origine sixième , 1547-1574 , Paris..jusquu'a nos jours ,T

- الإحالات

[1]- **الشيخ أده بالي:** يرد اسمه في بعض المصادر التاريخية باسم " أده شيخ " ولد في قرمان واسمه الأصلي هو عماد الدين مصطفى بن إبراهيم بن إناح القرشهري ، درس العلوم الإسلامية في بلاد الشام ، وبعد عودته منها تفرغ للتصوف وأنشأ في مدينة بيلجيك زاوية واشتغل بإرشاد الناس ، وخلال هذه الفترة تعرف عليه عثمان بك بن أرطغرل الذي كان يحب المرشدين المعنويين وقام بتعيينه في منصب المستشار الديني والإداري له ثم أصبح صهره بعد ذلك ، ويمكن القول أيضا أنه كان أول قاض ومفت في الدولة العثمانية، ذلك لأن " المولى طورسون الفقيه "كان من تلاميذ الشيخ والقاضي الثاني في الدولة العثمانية، ويقال أن " جاندرلي قره خليل " كان أيضا من طلاب الشيخ، توفي في عام 725هـ/ 1326 م في مدينة بيلجيك حيث توجد زاويته، للإطلاع عليه أكثر أنظر، أحمدآق كوندوز وسعيد أوز تورك : الدولة العثمانية المجهولة 303 سؤال وجواب توضح حقائق غائبة عن الدولة العثمانية، وقف البحوث العثمانية،2008، ص 62-63.

[2]- **طورسون فقيه:**يرد في كتب التراجم والسير عن هذا العالم: "...وهو أيضا من بلاد قرمان قرأ على يد المولى أده بالي التفسير والحديث والأصول وتقفه عنده، وبعد وفاته قام مقامه في أمور الفتوى وتدبير أمور السلطنة وتدريس العلوم الشرعية وكان عالما مجاب الدعوة ..." للتوسع في سيرته أنظر، طاشكبري زاده: الشقائق النعمانية في علماء الدولة العثمانية، وذيله العقد المنظوم في ذكر أفاضل الروم، دار الكتاب العربي، بيروت، 1975 ، ص 7 .

[3]- **جاندرلي خليل أفندي** : لا نعرف شيئا عن تاريخ ميلاده ، ويذكره صاحب الشقائق النعمانية بأنه كان من طلبة المولى علاء الدين الأسود ، وكان قاضيا في أواخر سلطنة السلطان عثمان الغازي ببلدة بلاجوك (بيلجيك) ولما فتح السلطان أورخان بلدة أزنيق نصبه قاضيا بها ثم نقله إلى مدينة بروسة ليتولى نفس المنصب ، ولما اعتلى السلطان مراد الأول الحكم عينه قاضيا بالعسكر ثم جعله وزيرا وأمير الأمراء ، وكان رجلا عاقلا مدبرا لأمور السلطنة وهو من أقرباء الشيخ أده بالي. أنظر ، طاشكبري زاده: نفس المصدر ص10 .

[4]-إحسان أوغلي أكمل الدين: الدولة العثمانية تاريخ وحضارة،مج 1، ترجمة صالح سعداوي، أرسيكا، ط2، اسطنبول،1997، ص 299-300

[5]- أكرم كيدو: مؤسسة شيخ الإسلام في الدولة العثمانية، ترجمة هاشم الأيوبي، منشورات جروس برس، ط2، لبنان،1992 ، ص 31 .

[6]- أحمد صدقي شقيرات: مؤسسة شيوخ الإسلام في العهد العثماني " 1425-1922"، دراسة تاريخية – وثائقية حول مؤسسة و سلسلة شيوخ الإسلام في الدولة العثمانية، مج1، الأردن، عمان،2002، ص ص 104 ، 111 ، 113 .

[7]- لمعرفة اختصاصات الوزراء في الدولة العثمانية، أنظر مقال حرب محمد : " آليات اتخاذ القرار في الدولة العثمانية ضمن إطار تاريخ الفكر العثماني" ، **مجلة أفاق الثقافة و التراث** ، العدد 12 ، 1996.

[8]- عبد العزيز محمد الشناوي: الدولة العثمانية دولة إسلامية مفترى عليها، ج1، مكتبة الأنجلو مصرية، القاهرة،2004، ص 318.

[9]- أحمد صدقي شقيرات : المرجع السابق ، ص 181.

[10]- أكمل الدين إحسان أوغلي : المرجع السابق ، مج1 ، ص277 .

[11]- أحمد صدقي شقيرات : المرجع السابق ، ص 181 .

[12]- يرد في كتب التراجم والسير عن هذا المفتي " ...أن المولى الفناري كان مدرسا بمدينة بروسا في مدرسة مناستير وكان قاضيا بها ومفتيا في المملكة العثمانية، و كان صاحب ثروة عظيمة وجاه واسع وصاحب أبهة وشوكة ... " أنظر، طاشكبري زاده الشقائق النعمانية ، المصدر السابق، ص 18 . كما نقرأ عنه في موضع آخر "... أنه زار يوما رجلا من أولياء الله تعالى فنظر إليه الرجل وقال له: إنك ستجمع بين رياستي الدين والدنيا والعلم والتقوى ... " أنظر ، نفس المصدر ، ص 21 .

[13]- أنظر الملحق رقم 1 الخاص بجدول شيوخ الإسلام.

[14]- من بين أبرز المصادر التي اهتمت بالتاريخ العثماني نجد كتابيطاشكبري زادة : الشقائق النعمانية في علماء الدولة العثمانيةو "العقد المنظوم في بيانأحوال علماء الروم" وأيضا كتاب نجم الدين الغزي: "الكواكب السائرة بأعيان المائة العاشرة"في ثلاثة أجزاء.

[15]- وجيه كوثراني:الفقيه والسلطان " جدلية الدين والسياسة في إيرانالصفوية-القجارية والدولة العثمانية "، دار الطليعة للطباعة والنشر، بيروت، ط2، 2001، ص 67.

[16]-نقرأ مثلا في سيرة المولى الفناري ".... أنه وُلِي قضاء بروسةوارتفع قدره عند ابن عثمان جدا وحل عنده المحل الأعلى وصار في معنى الوزير..." للاستزادة أكثر أنظر،طاشكبري زاده:المصدر السابق، ص 17.

[17]-يسردلنا صاحب "الشقائق النعمانية" عدة نماذج عن مثل هذه لحالات، ففي معرض حديثه عن سيرة المولى سيد أحمد بن عبد الله الفريمي يقول: " ... روي أنه (المولى الفريمي) لقي السلطان محمد خان يوما وقد خرج من القسطنطينية متوجها إلى أدرنة فسأله السلطان محمد خان عن أحوال مدينة فريم ، فقال كنا نسمع أن بها ستمائة مفت وثلاثمائة مصنف وأنها بلدة عظيمة معمورة بالعلم والصلاح ، قال المولى الفريمي وقد أدركت أواخر هذا النظام ، قال السلطان وما كان سبب خرابها ؟ قال حدث هناك أن وزير أهان العلماء فتفرقوا ، والعلماء بمنزلة القلب من البدن و إذا عرضت للقلب آفة سرى الفساد إلى سائر البدن، للتوسع أنظر طاشكبري زاده : نفس المصدر، ص 50 .

[18]- نقرأ في كتاب الشقائق النعمانية في علماء الدولة العثمانية عن سيرة المولى "أحمد بن اسماعيل الكوراني"– أحد العلماء المعاصرين للسلطان محمد خان –الواقعة التالية: "كان(المولى الكوراني) قوالا بالحق وكان يخاطب الوزير والسلطان باسمه، وكان إذا لقي السلطان يسلم عليه ولا ينحني له ويصافحه ولا يُقبل يده ولا يذهب إليه يوم عيد إلا إذا دعاه ... " للتوسع أنظر طاشكبري زاده : نفس المصدر، ص ص 52-53 .

[19]- لعل من بين العلماء الذينيتصفون بتلك الميزات نذكر على سبيل المثال المولى "عطاء الله" (ت979ه) معلم السلطانين سليم الأولوسليمان القانوني حيث نقرأ عن جنازته "... وحضر جنازته في بيته عامة العلماء والوزراء ونزل السلطان إلى الباب العالي وأخذ بأطراف نعشه الوزير الكبير محمد باشا وسائر الوزراء والأمراء الحاضرين وأتوا بجنازته إلى جامع السلطان سليمان و صلى عليه المفتي أبو السعود..." للتوسع اكثر أنظر، طاشكبري زاده: نفسالمصدر، ص 408 .

[20]-يرد فيسيرة مفتي الأنام المولى "أبو السعود أفندي" بمناسبة ارساله لجزء من تفسيره للقرآن الكريم للسلطان سليمان القانوني "...فقابله السلطان بحسن القبول وأنعم عليه بما أنعم وزاد في وظيفته كل يوم خمسمائة درهم ... وبعد أن تيسر له الختام ورتبه بالكمال أرسله إلى السلطان ثانيا بعد إتمامه فقابله السلطان بمزيد لطفه وإنعامه وزاد في وظيفته مائة أخرى " للتوسع أكثر أنظرطاشكبري زاده:نفس المصدر، ص 444.

[21]- نقرأ في كتاب الشقائق النعمانية عن الموجودة بين أبو السعود أفندي وسائر أرباب الحكومة ما مفاده : " كان رحمه الله غير متكلف في الطعام واللباس غير أن فيه نوع من مداهنة واكتراث بمدارة الناس وفيه الميل الزائد والنعومة إلى أرباب الرياسة والحكومة "طاشكبري زاده: نفس المصدر،ص 445.

[22]- وجيه كوثراني: نفس المرجع، ص 70.

[23]- وجيه كوثراني: نفس المرجع، ص 71.

[24]- للاستزادة أنظر، وجيه كوثراني:المرجع السابق، ص 70.

[25]- وجيه كوثراني: نفس المرجع، ص72.

[26]- وجيه كوثراني: نفس المرجع، ص72.

[27]- للاستزادة أنظر، أحمد صدقي شقيرات: المرجع السابق، ص 121.

[28]- أحمد صدقي شقيرات: المرجع السابق، ص 121.

[29]- أحمد صدقي شقيرات: المرجع السابق، ص 388 .

[30]- **علي قوشجي**: هو قوشجي زاده علاء الدين علي بن محمد ، ولد في سمرقند وعرف باسم قوشجي زاده أي (ابن مربي الطيور الجارحة) نظرا لعمل والده في وظيفة (قوشجي) ، ونشأ في بلاط ألوغ بك ، وتعلم على أيدي العلماء الذين كانوا في البلاط ورحل إلى كرمان ثم عاد بعدها إلى سمرقند ، ولما توفي قاضي زاده أخذ مكانته على رأس مرصد سمرقند ثم غادرهاقاصدا تبريزودخل في خدمة حسن الطويل الذي أرسله سفيرا إلى إستانبول فعرض عليه محمد الفاتح البقاء بإستانبول فوعده أن يعود إليها بعد استكمال مهمة السفارة التي يقوم بها ، وبعد استيفاء مهمته خرج من سمرقند قاصدا إستانبول ، ولما علم السلطان محمد الفاتح بقرب وصوله أرسل هيئة من العلماء يترأسها خوجة زاده (قاضي المدينة) لاستقباله، فعين مدرسا على مدرسة أيا صوفيا، وله العديد من الكتب في مجال علم الفلك والرياضيات .للاطلاع أكثر على سيرته وأهم أعماله أنظر، أكمل الدين إحسان أوغلي : المرجع السابق ، مج2 ، ص614-615.

[31]- أبي العباس أحمد بن محمد المكناسي الشهير بابن القاضي: ذيل وفيات الأعيان المسمى ذرة الحجال في أسماء الرجال، تحقيق محمد الأحمد أبو

النور، ج3 ، دار التراث ، القاهرة ، د. ت . ن ، ص 306 ، وأنظر أيضا طاشكبري زاده : العقد المنظوم في ذكر أفاضل الروم ، ص 440 .

[32] -M.ERTUGRUL DUZDAG ,Seyhulislam Ebussuud Efendi Fetvalari kanuniDevrinde Osmanli. Hayati ,Istanbul, 2009, p 30 .

[33] - **اسكليب:** مدينة في تركية الأسيوية (الأناضول) تقع في ولاية سيواس ، لواء أماسيا وتقع على خطي عرض 45و 40° وخطي طول 29و34° ، على روافد قزل إرماق ، للتوسع أنظر س . موستراس: المعجم الجغرافي للإمبراطورية العثمانية، ترجمة عصام محمد الشحادات، ط1، دار ابن جزم ، بيروت ، 2002، ص 66.

[34] - طاشكبري زاده: العقد المنظوم في ذكر أفاضل الروم، ص 440.

[35] - الحسن بن محمد البوريني: المصدر السابق، ص 239.

[36] - **إينة كول** : مدينة في تركياالأسيوية (الأناضول) تقع في ولاية بروسة ، أنظر س .موستراس : المعجم السابق ، ص 135

[37] - طاشكبري زاده : العقد المنظوم في ذكر أفاضل الروم ، ص 440 .

[38] - أبي الفلاح عبد الحي بن العماد الحنبلي: شذرات الذهب في أخبار من ذهب، مج7، المكتب التجاري للطباعة والنشر، بيروت، بدون ذكر سنة النشر، ص 399.

[39] - نجم الدين الغزي: الكواكب السائرة بأعيان المائة العاشرة، تحقيق سليمان جبور، ج3، محمد أمين وشركاه، بيروت، 1972 ، ص 35 .

[40] - الحسن بن محمد البوريني: تراجم الأعيان من أبناء الزمان ، ج1 ، تحقيق صلاح الدين المنجد ، مطبوعات المجمع العلمي العربي بدمشق ، 1959 ، ص 239 .

[41] - طاشكبري زاده : العقد المنظوم في ذكر أفاضل الروم ، ذيل الشقائق النعمانية ، دار الكتاب العربي ، بيروت ، 1975 ، ص 442.

[42] -Abdulkadir Altunsu , Osmanli Seyhulislamlari , Ayyildiz Matbaasi A.S , Ankara , 1972 , p 29.

[43] - مؤلف مجهول: شيخ الإسلام أبو السعود ترجمته و بعض مناقبه، حاجي بشير أغا، رقم ترجمة المخطوطة 009-00676، التصنيف 92، مكتبة السليمانية، إسطنبول.

[44] -joseph Hammer , Histoire de l'empire ottoman depuis son origine jusquu'a nos jours ,T. sixième , 1547-1574 , Paris ,p 238 .

[45] - **محي الدين فناري زاده** : تولى المشيخة عام 1545م ، والظاهر أن مدة توليه لهذا المنصب لم تتعد عدة أشهر ، لذلك لم يرد ذكره كثيرا في كتب التراجم .

[46] - يروي صاحب كتابي "الشقائق النعمانية" و"العقد المنظوم" الوضعية العامة التي كانت عليها مؤسسة الفتوى قبل توليه هذا المنصب بقوله: " اضطرب أمر الفتوى وانتقل من يد إلى يد ولم يثبت سقف بيته على عمد إلى أن سُلم زمامه إليه وأُلقيت مقاليده لديه ، فنظم مصالحهم بقلم اللآلئ ، واشتغل بتشييد مبانيه أحسن الاشتغال وسيقت إليه الركاب من كل قطر وجانب وازدحم على بابه الوفود من أصحاب المجد والجدود وشملت شمائله العامة والخاصة ..." للاستزادة أنظرطاشكبري زاده : العقد المنظوم في ذكر أفاضل الروم ، ص 441 .

[47] - يذكر نجم الدين الغزي بأن المولى أبو السعود كان عالما عاملا وإماما كاملا شديد التحري في فتاويه حسن الكتابة وقدرا مهيبا ، حسن المجاورة وافر الانصاف ، دينا خيرا سالما مما أُبتلي به كثيرا من موالي الروم من أكل المكيفات ، سالم الفطنة جيد القريحة لطيف العبارة، أنظر المصدر السابق ، ج3 ، ص 35 .

[48] - يؤكد الحسن بن محمد البوريني في كتابه أن أبو السعود أفندي كان يتمتع بشخصية قوية لدرجة انه كان لا يخالف له أمر فيقول:" كانت له حشمة وافية وحرمة باهرة وقوة بين أمثاله قاهرة ، بحيث أنه كان محط الرحال ومرجع الرجال ونتيجة الأمال ، باهت به الدولة وافتخرت به الجملة"، المصدر السابق ، ص 240 .

[49] - أكرم كيدو: المرجع السابق ، ص ص 104-105 .

[50] - أكرم كيدو: نفس المرجع ، ص 79 .

[51] - **إبراهيم باشا:** ولد سنة 1493م من أبوين مسيحيين في بارقا (Parga) ، والظاهر أنه كان من عبيد الدفشرمة حيث تم تقديمه للسلطان "سليم الأول" الذي أدخله إلى السراي ليصبح واحدا من حاشية الأمير سليمان القانوني عندما كان واليا على مغنيسا ولما تولى السلطان سليمان القانوني الحكم سنة 1520م أصبح إبراهيم باشا المسؤول عن غرفة السلطان (خاص أوضة باشي) . وفي عام 1523م تم تعيينه صدرا أعظم إلى جانب توليه منصب والي على ولاية الروم أيلي وكانت له السلطة المطلقة في تدبير أمور الدولة ، وحضي بمكانة مميزة لدى السلطان لدرجة حضور هذا الأخير لحفل زفافه الذي أقامه بعد سنة من تعيينه صدرا أعظم . وفي سنة 1524 م تم تكليفه بمهمة خارج إستانبول حيث أوكلت له مهمة إخماد الإنتفاضة التي قام بها أحمد باشا في مصر ، وقد شارك في كل الحملات التي قادها السلطان سليمان القانوني بما فيها الحصار على مدينة فيينا سنة 1529م ، كما تمكن من دخول بغداد سنة 1534م وقد أشرف أيضا على توقيع المعاهدة الفرنسية العثمانية ، وفي سنة 1536م أصدر السلطان سليمان القانوني الأمر بإعدامه بتهمة طمعه في الحكم .للاطلاع أكثر أنظر ، عبد الرحيم بنحادة : العثمانيون المؤسسات والاقتصاد والثقافة، ط1 اتصالات سبو، 2008 ، ص ص 105-106 .

[52] - أكرم كيدو : المرجع السابق ، ص 79 .

[53] - للإطلاع على هذه القوانين أنظر على سبيل المثال : رسالة عين علي أفندي.

[54] - خليل إينالجك : التاريخ الاقتصاديوالاجتماعي للدولة العثمانية " 1300-1600"، مج1، ترجمة عبد اللطيف الحارس، ط1، دار المدار الإسلامي، بيروت،2007 ، ص 186.

[55] - خليل إينالجيك : تاريخ الدولة العثمانية من النشوء إلى الإنحدار،ط1، دار المدار الإسلامي، 2002 ، ص 186 .

[56] - **سلسترة** :مدينة محصنة في تركية الأوروبية (الروم ايلي) في بلغاريا ، بنيت على الطرف المنبسط لنهر الدانوب ، و يوجد بها مقر أسقفية يونانية تتبع بطركية القسطنطينية. أنظر س . موستراس : المعجم السابق ، ص 303 .

[57] - بناء على تشريعات أبو السعود أفندي أصدر السلطان سليمان القانوني نصا قانونيا فحواه : " إذا حدث حادث ولم يكن مسجلا ومدونا في الدفاتر والقانون نامات فعلى القاضي الموجود في المحكمة أن يقوم بالتحري عن أمثاله في كل محكمة مرة واحدة ويجد الفيصل في ذلك ثم يقوم بتسجيله في السجلات بحسب وقوعه حتى إذا وقع مرة أخرى

حادث يشبهه عمل به وبذلك لا يحدث تبديل أو تغيير ويكون السبيل لقطع النزاع "أكمل الدين إحسان أوغلي : المرجع السابق ، ج1 ، ص 494 .

[58]- خليل إينالجك: تاريخ الدولة العثمانية من النشوء إلى الانحدار ، ص 187.

[59]- للتوسع أكثر أنظر، سامي زبيدة : الشريعة والسلطة في العالم الإسلامي ، ترجمة عباس عباس ، دار المدار الإسلامي ، ط1 بيروت ، 2007 ، ص 190 .

[60]- للاطلاع حول وقف المنقولات أنظر ، رسالة أبو السعود في وقف المنقول ، و أيضا رسالته في جواز وقف النقود .

[61]- أكرم كيدو : المرجع السابق ، ص 124 .

[62]- نجم الدين الغزي : المصدر السابق ، ج3 ، ص 35 .

[63]- للاطلاع على هذه القصيدة . أنظر ، نفس المصدر ،ج3 ، ص 36 .

[64]- أحمد صدقي شقيرات : المرجع السابق ، ص 394 .

[65]- **بستان زاده** : ولد في إستانبول عام 942 هـ الموافق لـ1535 م تعلم على شيوخ عصره ، وفي عام 1558م تولى التدريس في مدرسة إبراهيم باشا ثم تولى القضاء في دمشق الشام عام 1573م ثم قضاء بروسة عام 1575 م ثم قضاء أضنة ثم عين قاضيابإستانبول عام 1576م ، ثم عين في منصب قاضي عسكر الأناضول سنة 1577 م ، ثم تم تعيينه في منصب قاضي عسكر الروم أيلي ، وفي عام 1581 م تقاعد وابتعد عن المناصب الرسمية ثم تم تعيينه في قضاء مصر في عام 1586 م ليتم تعيينه مجددا في منصب قاضي عسكر الروم أيلي للمرة الثانية واستمر فيه حتى تولى المشيخة للمرة الأولى ، وكان أول شيخ للإسلام يتولى منصب المشيخة الإسلامية مرتين ، للاطلاع أكثر أنظر ، أحمد صدقي شقيرات : نفس المرجع ص ص 429-433 .

[66]- أكرم كيدو : المرجع السابق ، ص 124.

[67]- أكرم كيدو: نفس المرجع، ص 125 .

[68]- أكرم كيدو: نفس المرجع ، ص ص 125-126 .

[69]- أكرم كيدو : نفس المرجع، ص ص 128 -129.

[70]- أكرم كيدو: نفس المرجع، ص 129 .

[71]- أكرم كيدو: نفس المرجع، ص 13 .

[72]- أحمد صدقي شقيرات : المرجع السابق ، ص 397 .

[73]- يروي لنا صاحب العقد المنظوم قوله:"... ولما وصل منه إلى آخر سورة **"ص "** ورد التقاضي من طرف السلطان سليمان خان وظهر كمال الرغبة والانتظار فلم يمكن التوقف والفرار فبيض الموجود وأرسله إلى الباب العالي، فقابله السلطان بحسن القبول وأنعم عليه بما أنعم وزاد في وظيفته كل يوم خمسمائة درهم... "للتوسع أنظرطاشكبري زاده: المصدر السابق، ص444.

[74]- يروي لنا صاحب العقد المنظوم ذلك بقوله"...وبعد ذلك تيسر له الختام ورتبه بالكمال وقد أرسله إلى السلطان ثانيا بعد إتمامه فقابله السلطان بمزيد لطفه وإنعامه وزاد في وظيفته مائة أخرى سوى ما قدر له وأجري..." أنظر طاشكبري زادة: المصدر السابق، ص 444.

[75]- ورد في مقدمة تفسير أبو السعود قوله: " ...وأضيف إليهما ما ألقيته في تضاعيف الكتب الفاخرة من جواهر الحقائق وصادفته في أصداف العيالم الزاخرة من زواهر الدقائق، وأسلك خلالها بطريق الترصيع على نسق أنيق وأسلوب بديع حسبما يقتضيه جلالة شأن التنزيل..."أبو السعود أفندي : تفسير القرآن ، إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم ، ج1 ، ص 4 .

[76]- طاشكبري زاده : العقد المنظوم ، ص ص 445-446.

[77]- نفس المصدر ، ص 452 .

[78]- M.ERTUGRUL DUZDAG : op.cit ,p32 .

[79]- نجم الدين الغزي : المصدر السابق ، ج3 ، ص 36 .

[80]- **حامد أفندي جوي زاده** : ولد بمدينة قونية عام 900 **هـ**/ 1494 م ونشأ بها ثم غادرها قاصدا إستانبول ، وسلك طريق العلم متأخرا ، وفي عام 1588م تقلد التدريس في مدرسة المولى خسرو بمدينة بروسة وبقي يتنقل بين المدارس إلى غاية نقله إلى مدرسة السلطان محمد الفاتح في إحدى المدارس الثمان ، وبعدها عين قاضيا في دمشق عام 1549 م ثم قضاء مصر1550 وبعدها تقلد قضاء بروسة ، ثم قضاء إستانبول في عام 1555 م ، ليتولى بعد سنة من ذلك منصب قاضي عسكر الروم أيلي وعقب وفاة الشيخ أبو السعود أفندي تم تعيينه في منصب شيخ الإسلام الذي إستمر فيه حتى وفاته عام 985 **هـ** / 1577م . للإطلاع أكثر أنظر ، طاشكبري زاده : العقد المنظوم ، ص 487.

[81]- نجم الدين الغزي : المصدر السابق ، ج3 ، ص37 .

الملاحق:

الملحق رقم 1: جدول خاص بشيوخ الإسلام في الدولة العثمانية خلال القرن السادس عشر الميلادي

إسم شيخ الإسلام	تاريخ تولي المشيخة
المولى شمس الدين محمد بن حمزة بن محمد الفناري	828-834 هجري/ 1425-1431م

المولى خواجة سعد الدين أفندي	1006 – 1008 هجري / 1598 – 1599 م

المولى يكان أفندي	834 -840 هجري / 1431 – 1437 م
المولى فخر الدين: أحمد أفندي	840 - 865 هجري / 1437 - 1460م
المولى خسرو محمد أفندي	865 -885 هجري/ 1460- 1480م
المولى كوراني أحمد شمس الدين أفندي	885- 893 هجري / 1470- 1488م
المولى عبد الكريم أفندي	893- 900 هجري / 1488- 1495م
المولى جلبي علاء الدين العربي أفندي	900-901 هجري / 1495- 1496 م
المولى أفضل زاده	901- 908 هجري / 1496- 1503م
المولى زنبيلي علي أفندي	908- 932 هجري / 1503 – 1525 م
المولى ابن كمال أحمد شمس الدين أفندي	932 -940 هجري / 1525 – 1534م
المولى سعدي سعد الله جلبي أفندي	940- 945 هجري / 1534 م – 1539
المولى جيوي زاده محيي الدين أفندي	945 -949 هجري / 1539 - 1542 م
المولى عبد القادر جلبي أفندي	949- 952 هجري / 1542 – 1545 م
المولى محيي الدين أفندي فناري زاده	952هجري / 1545 م
المولى أبو السعود أفندي	952- 982 هجري/ 1545- 1574 م
المولى حامد أفندي جوي زاده دامادي	982 -985 هجري/ 1574 - 1577م
المولى أحمد شمس الدين أفندي قاضي زاده	985-988 هجري / 1577 -1580 م
المولى معلول زاده محمد أفندي	988 – 989 هجري / 1580- 1582
المولى جوي زاده محمد أفندي	989 -995 هجري / 1582 – 1587م
المولى عبد القادر شيخي أفندي	995 – 997 هجري / 1587- 1589م
المولى بوستان زاده محمد أفندي للمرة الأولى	997- 1000 هجري / 1589- 1592 م
المولى زكرياء أفندي	1000- 1001 هجري / 1592- 1593م
المولى بوستان زاده محمد أفندي للمرة الثانية	1001 – 1006 هجري / 1593- 1597م